المناسك / أخرى

المفاضلة بين حج النافلة وبين الصدقة بتكلفته

السؤال: **من سبق له أن حج، هل الأفضل أن يتصدَّق بما يُكلفه الحج أو يحج تنفُّلًا؟**

الجواب: مثل هذه الأعمال التي جاءت النصوص بترتيب الأجور العظيمة عليها كقوله -صلى الله عليه وسلم-: **«الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»** [البخاري: 1773] لا شك أنها أفضل من الصدقة بتكلفتها، فالحج أفضل من الصدقة بالتكلفة، وكذلك الأضحية أفضل من الصدقة بثمنها، وقس على هذا، فما جاء الحث عليه من الأعمال أفضل مما يقابله من المال، إلا أنه قد يَعرض للمفوقِ ما يجعله فائقًا؛ لظروف احتفَّتْ به، مثل أن يوجد مجاعة –مثلًا- فيحتاج الناس إلى المال، فحينئذٍ لا شك أن الصدقة التي تحل أزمة لأسرة فقيرة مضطرة أفضل من التطوع بالبدن في الحج، وأفضل من الأضحية إلَّا إذا احتاج الناس إلى لحمها، فإذا وُجد ما هو أهم وأكثر حاجة وضرورة لا شك أنه يكون أفضل، وإلا فالأصل أن الحج أفضل من الصدقة بتكلفته؛ لأن الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة التاسعة والأربعون بعد المائة 11/9/1434ه